والاولى ان يتخير المصلي في هذه المواطن دعاء من الادعية الماثورة عن رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم مطلقا واولاها ما ورد عنه في هذا الموطن بخصوصه ثم اذا كان له حاجة خاصة
سالها بعد ذلك فمن الماثور هنا ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم اذا تشهد احدكم فليستعذ من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم
ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال وعن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القران يقول
قولوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات رواهما مسلم وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى
الله عليه واله وسلم كان يدعو في صلوته اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال
له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف اخرجه
الشيخان واللفظ للبخاري وفي صحيح مسلم عن علي كرم الله وجهه كان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم اذا قام الى الصلوة يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر
لا اله الا انت وفي الصحيحين عن عبد الله ابن عمرو بن العاص ان ابا بكر رضي الله عنه قال يا رسول الله
علمني دعاء ادعو به في صلوتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وانه لا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم قال النووي ضبطناه ظلما كثيرا بالثاء
المثلثة في معظم الروايات وفي بعض روايات مسلم بالباء الموحدة وكلاهما حسن فينبغي ان يجمع
بينهما فيقول ظلما كثيرا كبيرا وفي بعض روايات سهل ابن مسعود عند ابي داود قال كنا لا
ندري ما نقول اذا جلسنا في الصلوة وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد علم فذكر نحو ما تقدم
من صفة التشهد ثم قال وكان يعلمنا كلمات ولم يكن يعلمناهن كما يعلمنا التشهد اللهم
الف بين قلوبنا واصلح ذات بيننا واهدنا سبل السلام ونجنا من الظلمات الى النور وجنبنا
الفواحش ما ظهر منها وما بطن وبارك لنا في ابصارنا واسماعنا وقلوبنا وازواجنا وذرياتنا
وتب علينا انك انت التواب الرحيم واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها قابليها واتمها علينا
وفي مسند احمد عن شداد ابن اوس ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يقول في صلوته
اللهم اني اسالك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد واسالك شكر نعمتك وحسن عبادتك
واسالك لسانا صادقا وقلبا سليما واسالك من خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم واستغفرك
لما تعلم انك انت علام الغيوب وذكر ابن الجزري في العمدة والحصن ان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم كان يقول في صلوته اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي فيما رزقتني انتهى
واخرج ابو يعلى عن عاصم بن كليب عن ابيه عن جده قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه
واله يصلي ويده اليمنى على فخذه وهو يشير بالسبابة وهو يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك
وقال النووي ومما يستحب الدعاء به في كل موطن اللهم اني اسالك العفو والعافية اللهم اني اسالك
الهدى والتقى والعفاف والغنى انتهى والدعاء في التشهد سنة غير واجب قبل اجماعا وبعض

تم الكتاب [illegible] يا ربي ودودي

بالله وقد روي عن طاوس ما يدل على وجوب الاستعاذة من الاربع المتقدمة في الحديث وكذلك
يروى عن اهل الظاهر حتى افرط ابن حزم فقال بوجوبها في التشهد الاول وعن ابن المنذر
انه قال لولا حديث ابن مسعود ثم ليتخير من الدعاء ما شاء لقلت بوجوبها يعني الاستعاذة
من الاربع لورود الامر بها وقد يقال الامر بالتخير انما يدل على عدم خصوصيتها وانها احد افراد
فقد يكون اصل الشيء واجبا ويكون التخير في صفته والقول بان الامر محمول على الندب
خلاف الاصل فلا يصار اليه الا بقرينة واجاب بعضهم بان قوله وليتخير وان كان بلفظ
الامر لكن هذه العبارة كثيرا ما ترد للندب افاد معنى ذلك كله الحافظ ابن حجر والسنة في
التشهدين والدعاء الاسرار قال النووي لاجماع المسلمين على ذلك مع ما روي عن عبد الله ابن
مسعود انه قال من السنة ان يخفي التشهد قال الترمذي حديث حسن وقال الحاكم صحيح وقال
وقول الصحابي من السنة المذهب الصحيح فيه انه بمعنى قوله قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم فلو جهر به احد كره ولم تبطل صلوته انتهى قلت ولعل محل الاجماع
في غير لفظ الصلوة على النبي واله في الصلوة لقول بعض اهل البيت بذلك لما رواه ابو طالب
عليه السلام بسنده من طريق جعفر ابن محمد عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
قال ارفعوا اصواتكم بالصلوة علي وعلى اهل بيتي فانها تذهب بالنفاق فايدة ويستحب ان يكون
ختم الدعاء في التشهد الاخير من الاربع المتقدمة في الحديث لما في بعض الروايات من النبي صلى الله
عليه واله وسلم قال واجعلهن اخر ما تقول ذكره في شرح المشكاة والله اعلم قوله
ثم السلام اخر الصلوة ✿ رواه عنه حافظو الرواة ✿ على اليمين وعلى اليسار ✿ بلفظه الماثور في الاخبار ✿
اعلم انه لا خلاف في مشروعية التسليم اخر الصلوة وانما اختلفوا في وجوبه قال بذلك جمهور منهم
لقوله وسلموا تسليما ودفع الاستدلال بذلك بنحو ما سبق من المناقشة على استدلالهم
بقوله صلوا عليه وسلموا تسليما على ايجاب الصلوة على النبي صلى الله عليه واله وسلم وبان
الاظهر ان المراد بقوله تعالى وسلموا اي سلموا عليه اي على النبي صلى الله عليه واله وسلم فيكون المراد
به التسليم عليه الماموربه في التشهد من قولنا السلام عليك ايها النبي لا يقال قد سبق ان فرض
التسليم عليه صلى الله عليه واله وسلم كان متقدما على فرضية الصلوة عليه فقد كان السلام معلوما
لهم ووجوبه متقررا عندهم ولهذا لم يسالوا عن صفته كما سالوا عن كيفية الصلوة ولا معنى
للامر بما قد علم وتقرر وجوبه عندهم فيكون الظاهر ان السلام الماموربه اخرا انه هو التسليم
اخر الصلوة لانه يقال لا امتناع من ورود الامر للتاكيد للمعلوم وجوبه مع ما تقدم الصالحة من
كون السلام المراد هو السلام على النبي صلى الله عليه واله وسلم والله اعلم ولحديث عايشة المتقدم كان
النبي صلى الله عليه واله وسلم يفتتح الصلوة بالتكبير الحديث وفيه وكان يختم بالتسليم وحديث سمرة
ابن جندب اما بعد امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا كان في وسط الصلوة او في انقضائها
فبادروا قبل التسليم فقولوا التحيات والطيبات والملك لله ثم سلموا على قاريكم وعلى انفسكم اخرجه
ابو داود وفي رواية امرنا ان نرد على الامام وان نتحاب وان يسلم بعضنا على بعض وهو عند
ابن ماجه بلفظ امرنا ان نسلم على ايمتنا وفي لفظ على انفسنا بدل ايمتنا وان يسلم بعضنا على بعض